بقوله علم به لمقتضى الحال يريد ان علم يعلم مبني للمجهول وناب
فاعله لفظ وهو المفعول الاول ومقتضا مفعول ثاني اي
انه علم يعلم به احوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال
ففي الكلام حذف مضاف وهو احوال وعلم جنس ويعلم به
احوال اللفظ تخرج لما يعلم به احوال غير اللفظ كالحساب
فان به يعلم احوال العدد جمعا وتفريقا وقوله التي بها يطابق
مقتضى الحال اي من حيث ان اللفظ يطابق بها لا من حيث
ذاتها كالتقديم والتاخير والتعريف والتنكير فخرج الاحوال
التي ليست بهذه الصفة كالرفع والنصب والعلم
البيان لان البحث فيه عن احوال اللفظ لا من الجهة المذكورة
وكذلك المحسنات البديعية كالتجنيس ونحوه مما يعتبر بعد
رعاية المطابقة والتحقيق في مقتضى الحال انه ذو الاحوال
وموضوعه التركيب العربية وواضعه الشيخ عبد القاهر
الجرجاني وحكمه الوجوب الكفائي او العيني على من انفرد وهو
افضل العلوم الادبية لان به يعلم اعجاز القرآن العظيم
وغايته فهم الخطاب وانشاء الجواب بحسب المقاصد والاغراض
جاريا على قوانين اللغة في التركيب وقوله وفيه ذكر احد
اسناد ومسند اليه ومسند ومتعلقات فعل وتوابع وقصر
وانشاء وفصل ووصل وايجاز واطناب ومساوات
اراد الاشارة به الى ان هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب

انحصار

انحصار الكلي في جزئياته لان الكلام اما خبر او انشاء والخبر
لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند فهذه ثلاثة
ابواب والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا او في
معناه وهو الباب الرابع وكل من المتعلقات والاسناد قد
تكون بقصر وقد لا يكون وهو الباب الخامس والانشاء هو
الباب السادس ثم الجملة ان قرنت باخرى فالثانية اما
معطوفة على الاولى او لا وهما الفصل والوصل وهو
وهو الباب السابع ثم لفظ الكلام البليغ اما ان يدل
على اصل المراد بفائدة او ناقص غير مخل او مساو والاول
الاطناب والثاني الايجاز والثالث المساواة وهو
الباب الثامن اه عقود الجمان بزيادة من شرح الاصل شرح الاصل مختصر سعد التفتازاني

الباب الاول الاسناد الخبري وعرفه بقوله الحكم بالسلب
والايجاب خبر مقدم لقوله اسناده اي الخبري والمراد
الحكم بان النسبة واقعة كزيد قائم او ليست بواقعة
كزيد ليس بقائم وقصد ذي الخطاب افادة السامع
نفس الحكم او كونه محكوما به اي علم المراد بذي الخطاب
المخبر الذي هو بصدد الاخبار والاعلام لا كل
مخبر اذ قد يكون قصد المخبر اظهار الضعف نحو
رب اني وهن العظم مني او التحسر والتحزن نحو يا ليتني
وضعتها انثى والله المولى عالم بالفائدة ولازمها في الخبرين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)